وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل ا قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون " " لهم " الضمير للناس . وعدل بالخطاب عنهم على طريقة الالتفات للنداء على ضلالهم لأنه لا ضال أضل من المقلد كأنه يقول للعقلاء : انظروا إلى هؤلاء الحمقى ماذا يقولون : قيل : هم المشركون . وقيل : هم طائفة من اليهود دعاهم رسول ا A إلى الإسلام فقالوا : " بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا " فإنهم كانوا خيرا منا وأعلم . وألفينا : بمعنى وجدنا بدليل قوله : " بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا " لقمان : 21 . " أولو كان آباؤهم " الواو للحال والهمزة بمعنى الرد والتعجيب معناه : أيتبعونهم ولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا من الدين ولا يهتدون للصواب .

" ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون " لابد من مضاف محذوف تقديره : ومثل داعي الذين كفروا " كمثل الذي ينعق " أو : ومثل الذين كفروا كبهائم الذي ينعق . والمعنى : ومثل داعيهم إلى الإيمان - في أنهم لا يسمعون من الدعاء إلا جرس النغمة ودوي الصوت من غير إلقاء أذهان ولا استبصار - كمثل الناعق بالبهائم التي لا تسمع إلا دعاء الناعق ونداءه الذي هو تصويت بها وزجر لها ولا تفقه شيئا آخر ولا تعي كما يفهم العقلاء ويعون . ويجوز أن يراد بما لا يسمع : الأصم الأصلخ الذي لا يسمع من كلام الرافع صوته بكلامه إلا النداء والتصويت لا غير من غير فهم للحروف . وقيل معناه : ومثلهم في اتباعهم آباءهم وتقليدهم كمثل البهائم التي لا تسمع إلا ظهر الصوت ولا تفهم ما تحته فكذلك هؤلاء يتبعونهم على ظاهر حالهم ولا يفقهون أهم على حق أم باطل ؟ وقيل معناه : ومثلهم في دعائهم الأصنام كمثل الناعق بما لا يسمع إلا أن قوله : " إلا دعاء ونداء " لا يساعد عليه لأن الأصنام لا تسمع شيئا والنعيق : التصويت . يقال : نعق المؤذن ونعق الراعي بالضأن . قال الأخطل : .

فانعق بضأنك يا جرير فإنما ... منتك نفسك في الخلاء ضلالا .

وأما نفق الغراب فبالغين المعجمة " صم " هم صم وهو رفع على الذم .

" يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا إن كنتم إياه تعبدون " " من طيبات ما رزقناكم " من مستلذاه لأن كل ما رزقه ا لا يكون إلا حلالا " واشكروا " الذي رزقكموها " إن كنتم إياه تعبدون " إن صح أنكم تخصونه بالعبادة . وتقرون أنه مولى النعم . وعن النبي A : " يقول ا تعالى : إني والجن والإنس في نبأ عظيم أخلق ويعبد غيري وأرزق ويشكر غيري " .

" إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير ا فم اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن ا غفور رحيم " قرئ : حرم على البناء للفاعل وحرم على البناء للمفعول وحرم بوزن كرم " أهل به لغير ا " أي رفع به الصوت للصنم وذلك قول أهل الجاهلية : باسم اللات والعزى " غير باغ " على مضطر آخر بالاستيثار " ولا عاد " سد الجوعة . فإن قلت : في الميتات ما يحل وهو السمك والجراد . قال رسول ا A : " أحلت لنا ميتتان ودمان " . قلت : قصد ما يتفاهمه الناس ويتعارفونه في العادة . ألا ترى أن القائل إذا قال : أكل فلان ميتة لم يسبق الوهم إلى السمك والجراد كما لو قال : أكل دما لم يسبق إلى الكبد والطحال . ولاعتبار العادة والتعارف قالوا : من حلف لا يأكل لحما فأكل سمكا لم يحنث - وإن أكل لحما في الحقيقة قال ا تعالى : " لتأكلوا منه لحما طريا " النحل : 14 ، وشبهوه بمن حلف لا يركب دابة فركب كافرا لم يحنث - وإن سماه ا تعالى دابة في قوله : " إن شر الدواب عند ا الذين كفروا " الأنفال : 55 . فإن قلت : فما له ذكر لحم الخنزير دون شحمه ؟ قلت : لأن الشحم داخل في ذكر اللحم لكونه تابعا له وصفه فيه بدليل قولهم : لحم سمين يريدون أنه شحيم .

" إن الذين يكتمون ما أنزل ا من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم ا يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار ذلك بأن ا نزل الكتاب بالحق وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد "